

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧٨٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد بعض وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قديم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	مي عبد الغنى عبد الغنى العزبي	٣٤٢٨٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٤٠٤١١٠٠٠٤٧
٢	ميلانيا سعد حليم إسكندر	٤٠٠١٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٤٢٠٢٢٠٢٥٦٨
٣	أماني محمد محمد حسنين	٣٩٥٨١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٦١٥٠١٠٣٣٠٥
٤	نرمين محمود حسن على	٤١٥١٥	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٥٢٦٨٨٠٠١٤٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



١٧٨٦

٤٦٠٧٦